

Distr.: General
17 September 2015

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

دورة عام ٢٠١٥
البند ١٨ (ز) من جدول الأعمال

قرار اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٥

[بناء على توصية لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة (E/2015/44)]

٢٨/٢٠١٥ - تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة عن أعمال دورتها الرابعة عشرة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراراته ٢٨/٢٠١٢ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢ و ٢٣/٢٠١٣ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣ و ٢٠١٤ و ٣٨/٢٠١٤ المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، وإلى القرارات الأخرى ذات الصلة المتعلقة بالإدارة العامة والتنمية، التي أكدت فيها أن الخدمات المقدمة إلى المواطنين يجب أن تكون في صميم العملية الرامية إلى إحداث تحول في الإدارة العامة، وأن تحقيق التنمية المستدامة على جميع الصعد من أسسه أتباعُ نهج في الحوكمة قائم على الشفافية والمشاركة ومساءلة الحكومة وعلى وجود إدارة عامة تأخذ بالاعتبار المهني وتلتزم بالقيم الأخلاقية وتفسي بالاحتياجات، تعززها في ذلك تكنولوجيات المعلومات والاتصالات،

وإذ يشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة ٢٢٥/٥٠ المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٦، الذي سلمت فيه الجمعية العامة بأن فعالية الحكم تتطلب وجود إدارة عامة فعالة وكفؤة في جميع البلدان تستجيب لاحتياجات السكان، وتعزز العدالة الاجتماعية، وتضمن إمكانية حصول الجميع على خدمات رفيعة الجودة وأصول إنتاجية، وهيئة بيئة تمكن من تحقيق تنمية مستدامة تركز على البشر،

وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠١٤ المتعلق بتشجيع وتحسين كفاءة الإدارة العامة وخضوعها للمساءلة وفعاليتها وشفافيتها من خلال تعزيز المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات، الذي شددت فيه



الرجاء إعادة الاستعمال

15-13835 (A)



الجمعية العامة على أن الإدارة العامة لما تتسم بالكفاءة والخضوع للمساءلة والفعالية والشفافية يكون لها دور رئيسي في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ يشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعقود في ريو دي جانيرو بالبرازيل في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(١)، وإذ يسلم بأن وجود حوكمة فعالة تمثل آراء الجميع ومصالحهم على كل من الصعيد المحلي ودون الوطني والوطني والإقليمي والعالمي أمر بالغ الأهمية في النهوض بالتنمية المستدامة،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة ٣٠٩/٦٨ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ الذي قررت فيه أن يكون مقترح الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة الوارد في تقريره^(٢) هو الأساس الرئيسي الذي يستند إليه إدماج أهداف التنمية المستدامة في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، مع التسليم بأنه سيُنظر في مدخلات أخرى في عملية التفاوض الحكومية الدولية في الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة،

وإذ يشير كذلك إلى تقرير لجنة الخبراء الحكومية الدولية بشأن تمويل التنمية المستدامة^(٣)، الذي يسلط الضوء على جملة أمور منها أهمية كفاءة الشفافية والمساءلة في التمويل على الأصعدة الوطني والإقليمي والدولي،

وإذ يشير إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد^(٤)، التي دخلت حيز النفاذ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

وإذ يشير إلى قراري الجمعية العامة ٢٥٢/٦٠ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٦ و ٢٠٤/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ الذي أعادت في الجمعية العامة تأكيد ضرورة تسخير إمكانات تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بفعالية أكبر في سبيل بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، من خلال كفاءة نمو اقتصادي مطرد وشامل وعادل وتحقيق التنمية المستدامة،

(١) قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(٢) A/68/970 و Corr.1.

(٣) A/69/315.

(٤) United Nations, *Treaty Series*, vol. 2349, No. 421466.

وإذ يعرب عن تقديره لعمل لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة في إسداء المشورة في مجال السياسات والتوجيه البرنامجي إلى المجلس بشأن المسائل المتصلة بالحوكمة والإدارة العامة، وبأهمية عمل اللجنة فيما يتعلق بتعجيل تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية ووضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،

وإذ يعرب عن تقديره أيضا للدعم الذي يقدمه برنامج الأمم المتحدة للإدارة العامة وإدارة التنمية إلى البلدان في مجالات قيادة القطاع العام، وتنمية القدرات المؤسسية وقدرات الموارد البشرية، والحكومة الإلكترونية والحكومة المتنقلة، وإشراك المواطنين في إدارة التنمية،

١ - يحيط علما بتقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة عن أعمال دورتها الرابعة عشرة^(٥)؛

٢ - يلاحظ العمل الذي أنجزته اللجنة لبناء الثقة في الحكومات من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وفقا لموضوع دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠١٥، بشأن إعادة تحديد العلاقات والمسؤوليات لدعم الحوكمة القائمة على المشاركة والتجاوب في تقديم الخدمات العامة، بسبل منها توفير حلول إلكترونية، وبشأن تعزيز الابتكار وترتيب الأولويات واتخاذ قرارات مستنيرة وتوحيد عمليات وضع السياسات، وبشأن تشجيع إخضاع المؤسسات للمساءلة وممارسة قيادة أخلاقية والتزام جانب النزاهة؛

٣ - يلاحظ أيضا الأهمية الحاسمة لثقة المواطنين في فعالية المؤسسات وصدارتها ووسائل تنفيذ أهداف التنمية المستدامة بوصفها عنصر تمكين أساسيا لبناء الثقة في الحكومات، ويشجع الدول الأعضاء على الاستفادة من الفترة الانتقالية لسد الثغرات في ترتيبات الحوكمة والتنفيذ التي تُسهم في هذه الثقة؛

٤ - يشدد على أن بلوغ أهداف التنمية المستدامة والغايات ذات الصلة بها في المستقبل، حسب السياقات والأولويات الوطنية والمحلية، سيتطلب توضيح أدوار ومسؤوليات كل من كيانات القطاع العام والمجتمع المدني والجهات الفاعلة في القطاع الخاص في مجال وضع السياسات وتنفيذها، مع مراعاة هياكل السلطة القائمة؛

٥ - يؤكد أن أهداف التنمية المستدامة تختلف عن الأهداف الإنمائية للألفية وتتطلب مزيدا من سيطرة المواطنين، ويشجع الحكومات على تعزيز مشاركة المواطنين في تنفيذها على جميع المستويات بطريقة تنم عن الثقة، من أجل تعبئة الجهود والموارد في سبيل تحقيق التنمية المستدامة؛

(٥) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠١٥، الملحق رقم ٢٤ (E/2015/44).

٦ - يؤكد من جديد أن إتاحة الخدمات العامة للمواطنين ينبغي أن تكون في مقدمة الشواغل في إطار تحول القطاع العام نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ويشجع الدول الأعضاء على إيجاد مسارات لمشاركة المواطنين بما يكفل وضع السياسات والاستراتيجيات بطريقة تشمل الجميع، وذلك بسبل منها تعزيز العمليات التنظيمية للتشاور بين القطاع العام وجميع أصحاب المصلحة على جميع المستويات؛

٧ - يؤكد الحاجة إلى بناء القدرات ضمن السياقات القطرية الخاصة لكل بلد، من أجل تعزيز علاقات التعاون بين القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني، ورصد التقدم وتعزيز أطر المساءلة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

٨ - يشجع الدول الأعضاء على مواصلة تعزيز الحكومة الإلكترونية واستخدام التكنولوجيا النقلة والبيانات المفتوحة واتخاذ القرارات بناء على الأدلة، بغية بناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشفافة على جميع المستويات؛

٩ - يشدد على الحاجة إلى بلورة قيم عالمية للقطاع العام والتضامن، من أجل كفالة الدعم لأهداف التنمية المستدامة على جميع المستويات الحكومية وفي صفوف عامة الجمهور، وإلى تعزيز الإرادة السياسية فيما بين الحكومات، وتوفير الحوافز لتعاون جميع أصحاب المصلحة؛

١٠ - يسلم بأن مشاركة المواطنين والجهات الفاعلة غير التابعة للدولة في جميع مراحل دورة السياسات تؤدي إلى اتخاذ قرارات أكثر استنارة وتحديد الأولويات بصورة أفضل، مع التسليم بأن الجامعات والقطاع الخاص لهما دور هام في الابتكار في القطاع العام، ويشجع السلطات العامة على جميع المستويات على التعاون مع الجامعات والقطاع الخاص في مجالي البحوث والتجارب من أجل بناء قدرات جديدة على تحقيق التكامل بين السياسات؛

١١ - يُقر بأن تكامل السياسات، الذي يشمل وضع السياسات وتنفيذها على نحو فعال، وإشراك أصحاب المصلحة والتنسيق على جميع المستويات الحكومية هي أمور تتطلب قيادة قادرة على إحداث التحول، كما تتطلب الإبداع والتفكير الناقد والمهارات التحليلية، على أن تدعمها بيئة تمكينية تتضمن جملة أمور منها وكالات رائدة تُكلف بالتقليل من تشتت الجهود، من خلال عملية لاستعراض البرامج، وأنماط سلوك تشجع على تبادل البيانات والمعلومات والمعارف والأفكار والموارد؛

١٢ - يؤكد أن فعالية المؤسسات وخضوعها للمساءلة وشفافيتها على جميع المستويات تعتمد على وجود ثقافة تقوم على الأخلاق والنزاهة في القطاع العام، ويشجع

المؤسسات التعليمية، مما فيها المدارس ومعاهد الإدارة العامة، على تنمية الجدارة المهنية والأخلاق لدى الموظفين الحكوميين؛

١٣ - يُسَلَّم بأن لمؤسسات الرقابة الوطنية دوراً أساسياً في تنفيذ خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، بسبل منها تعزيز الشفافية ورصد المصروفات من الموارد العامة وكفالة استخدامها السليم على جميع المستويات؛

١٤ - يشجع الحكومات على جميع المستويات على تعزيز إدارة المالية العامة عن طريق تحديث المعايير المحاسبية واعتماد نظم محاسبية أكثر تقدماً؛

١٥ - يلاحظ أن تعزيز النزاهة والشفافية وإنهاء الإفلات من العقاب شرطان أساسيان لمنع فساد الموظفين الحكوميين، ويشجع الدول الأعضاء على تعزيز التعاون مع المجتمع المدني والقطاع الخاص ووسائل الإعلام، حسب الاقتضاء، في الكشف عن الممارسات غير المشروعة والتصدي لها؛

١٦ - يطلب إلى اللجنة أن تقوم في دورتها الخامسة عشرة بدراسة الجوانب المتعلقة بالحوكمة والجوانب المؤسسية لتنفيذ خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥: الانتقال من قطع الالتزامات إلى تحقيق النتائج، وتقديم توصيات بشأنها، وفقاً لموضوع دورة المجلس لعام ٢٠١٦؛

١٧ - يكرر دعوة اللجنة إلى تعزيز تفاعلها وتنسيقها مع المجلس وهيئاته الفرعية، لمعالجة المجالات المشتركة، من خلال الأساليب التي استقر العمل بها في المجلس؛

١٨ - يطلب إلى إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة مواصلة القيام بما يلي:

(أ) معالجة الثغرات في مجال البحوث وتحليل السياسات وصياغتها وتحقيق التكامل بينها، بوصف ذلك جانباً من جوانب الحوكمة والإدارة العامة، وتنفيذ مبادرات مثل دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية بشأن الحكومة الإلكترونية، والمنتدى العالمي للحكومة الإلكترونية، وجائزة الأمم المتحدة ومنتداها للخدمة العامة، والتقرير العالمي عن القطاع العام، والتوجيهات المستكملة بشأن إشراك المجتمعات المدنية، في جملة أمور، بهدف دعم رصد وتنفيذ خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ في المستقبل؛

(ب) زيادة نطاق وعمق أنشطة تنمية القدرات حسب الاقتضاء، بهدف مساعدة البلدان على نحو أفضل، بما في ذلك البلدان الخارجة من النزاع والبلدان التي تعمل على بناء

مؤسسات ديمقراطية، وفقا لسياقاتها واحتياجاتها الخاصة، على بناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشفافة على جميع المستويات، من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

(ج) تعزيز الحوكمة المفضية إلى التغيير وتشجيع الابتكار في الحوكمة العامة، باستخدام وسائل منها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والحكومة الإلكترونية، وذلك للنهوض بالتنمية المستدامة من خلال نقل المعارف بشأن الحوكمة الفعالة على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي؛

(د) المساعدة على تنفيذ واستعراض الجوانب المتعلقة بالحوكمة من خطة العمل التي اعتمدها القمة العالمية لمجتمع المعلومات خلال مرحلتها الأولى المعقودة في جنيف خلال الفترة من ١٠ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣^(٦) ومن برنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات الذي اعتمده القمة في مرحلتها الثانية المعقودة في تونس العاصمة خلال الفترة من ١٦ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥^(٧)؛

(هـ) تيسير وتعزيز وتنسيق تنفيذ الأنشطة والمبادرات الجديدة والمبتكرة بشأن فعالية الحوكمة والإدارة العامة من أجل اختبار المنهجيات والممارسات المبتكرة للنهوض بالتنمية المستدامة والتحقق منها وتوسيع نطاقها؛

(و) تعزيز التعاون والاتساق بين أنشطتها المتعلقة بالحوكمة والإدارة العامة وبين أنشطة الإدارات ذات الصلة في الأمانة العامة وفي وكالات الأمم المتحدة حسب الاقتضاء.

الجلسة العامة ٥٤

٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٥

(٦) انظر الوثيقة A/C.2/59/3، المرفق.

(٧) انظر الوثيقة A/60/687.